

Distr.: General
14 July 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السادسة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والسبعون
البند 76 (أ) من جدول الأعمال
المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة 13 تموز/يوليه 2021 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أود أن أسترعي انتباهكم مرة أخرى إلى الانتهاكات الصارخة المستمرة من جانب اليونان لالتزاماتها التعاقدية الرسمية في بحر إيجه والبحر الأبيض المتوسط في ما يتعلق بالجزر التي جرى التنازل عن السيادة عليها لليونان بشرط محدد وصارم بأن تظل مجردة من السلاح.

وأود بدايةً أن أؤكد أن تلك الجزر، التي تقع بدرجات متفاوتة على مقربة من البر الرئيسي للأناضول وعلى امتداده، كان لها دائما تأثير كبير على الدفاع عن البر الرئيسي وعلى أمنه. وقد باتت هذه المسألة تتسم بأهمية حيوية، خصوصا بعدما جرى التنازل، لأول مرة في التاريخ، عن السيادة على جزر لصالح دولتين مختلفتين - إيطاليا واليونان - في عام 1923.

إن إلقاء نظرة خاطفة على الخريطة كافٍ لتوضيح الأهمية التي تتسم بها جزر بحر إيجه الشرقية، التي تقع على بعد بضعة أميال من الساحل، بالنسبة إلى أمن البر الرئيسي للأناضول. وعلى سبيل المثال لا الحصر، تقع جزيرة ساموس على بعد 3 أميال، وليسبوس على بعد 10 أميال، وخيوس على بعد 9 أميال، وكوس على بعد 3 أميال، وسيمي على بعد 5 أميال، وميس (الواقعة في البحر الأبيض المتوسط) على بعد ميل واحد فقط، من ساحل الأناضول.

ولما كانت اعتبارات الدفاع والأمن لتركيا تشكل شرطا بالغ الأهمية، فُرضت التزامات واضحة وصريحة على الدول التي نقلت إليها السيادة بغية احترام تلك الاعتبارات، وذلك أساسا من خلال الالتزام بالامتناع عن الإخلال بنظام التجريد من السلاح الذي استحدثت لتلك الجزر بموجب الصكين الناظمين، وهما معاهدة لوزان المبرمة في 24 تموز/يوليه 1923 والمعاهدة الموقعة في باريس في 10 شباط/فبراير 1947. وإضافة إلى ذلك، حُدِدت هذه الالتزامات لما فيه مصلحة صون السلام والأمن الدوليين، وهي في صميم موضوع المعاهدتين المذكورتين أعلاه والغرض منهما.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وابتداء من ستينات العقد الماضي، ما برحت اليونان، بتصرفها من جانب واحد وعلى نحو متكرر، وفي مخالفة واضحة للأحكام ذات الصلة من هاتين المعاهدتين، في انتهاكٍ مادي للالتزاماتها بنزع السلاح وذلك من خلال ما تقوم به من حشدٍ للقوات، وإقامتها لمنشآت عسكرية دائمة، وقيامها بأنشطة عسكرية عدة في جزر بحر إيجة الشرقية. وحتى عام 1975، كانت اليونان تنفي باستمرار الوقائع ذات الصلة وتدعي أنها مستوفية للالتزامات التجريد من السلاح. وفي وقت لاحق، أقرت اليونان صراحة بأنها لم تكن نقي بالالتزاماتها، ولكنها سعت إلى تبرير ذلك بحجج واهية.

وما برحت تركيا تحتج في شكل مستمر وثابت على كل هذه الانتهاكات عبر مذكرات شفوية دبلوماسية موجهة إلى اليونان، كما عرضت المسألة على الجمعية العامة ومجلس الأمن في أكثر من مناسبة.

إن في حوزة الحكومة التركية معلومات مفصلة وموثقة جيدا عن العسكرة الجارية للجزر بما يخالف معاهدي لوزان وباريس للسلام.

إن إمعان اليونان في خرقها المادي المتعمد والمستمر لأحكام التجريد من السلاح الواردة في معاهدي لوزان وباريس للسلام، والتي تعتبر أساسية لتحقيق هدفه هلتين المعاهدتين والغرض منهما، يشكل تهديدا خطيرا لأمن تركيا. وما لا يقل عن ذلك أهمية، هو أن لهذه الخروقات، نظراً لطابعها التصعيدي، آثارا أوسع نطاقا لناحية تهديد السلام والأمن في المنطقة.

وفي هذا السياق، أود أن أؤكد أن اليونان خرقت الأحكام الأساسية للمعاهدتين اللتين حصلت بموجبهما على السيادة على الجزر، ما يعني، من وجهة نظر قانونية، أنه لا يمكن لليونان، إزاء تركيا، الاعتماد على ما هو مخول لها بموجب نفس المعاهدتين لأغراض القيام بتعيين للحدود البحرية. ذلك لأنه لا يمكن الاعتراف لليونان، بعدما أخلت بالتزاماتها بموجب المعاهدتين، باحتفاظها في الوقت نفسه بالحقوق التي تدعي أنها تستمدّها منهما.

وعليه، فإن تركيا تدعو اليونان مجددا، بروح من علاقات حسن الجوار والتعاون، إلى التقيد بأحكام التجريد من السلاح المنصوص عليها في المعاهدتين المذكورتين أعلاه وإعادة الوضع المجرد من السلاح للجزر بحر إيجة الشرقية إلى ما كان عليه قبل حدوث الخروقات.

أرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 76 (أ) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فريدون ه. سينيرلي أوغلو

الممثل الدائم